

قرار مشترك رقم: 2.7...-... بتاريخ 5... غشت 2025

بشأن تنظيم مباراة مشتركة للتوظيف في مختلف الدرجات بالجماعات التابعة لإقليم الفقيه بن صالح

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى القانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛
- وعلى المرسوم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.99.651 صادر في 25 من جمادى الآخرة 1420 (6 أكتوبر 1999) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء والصيادلة وجراحي الأسنان المشتركة بين الوزارات كما تم تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.471 بتاريخ 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.17.535 صادر في 7 محرم 1439 (28 سبتمبر 2017) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الممرضين وتقني الصحة المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 صادر في 7 من ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى المرسوم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (06 ماي 1982)؛
- وعلى المرسوم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1397 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات مناصب الإدارات العمومية.
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وعلى قرار وزير الداخلية 1168.24 الصادر في 27 شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد 6931 D بتاريخ 09 غشت 2019 و 7862 D بتاريخ 18 شتنبر 2019 عدد 6167 D بتاريخ 03 دجنبر 2020؛
- وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تجرى مباراة مشتركة للتوظيف بين الجماعات الترابية التابعة لإقليم الفقيه بن صالح في الدرجات المشار إليها في الجدول رقم 1 المرفق بهذا القرار، وذلك يوم **05 أكتوبر 2025** على الساعة التاسعة صباحا بالمدرسة العليا للتكنولوجيا (EST) بمدينة الفقيه بن صالح أو مراكز أخرى، سيعلم عنها لاحقا عند الاقتضاء، عند نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة.

المادة الثانية: يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في 128 منصب موزعة حسب التخصصات المبينة في الجدول رقم 1 أسفله، وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب، حسب الجماعة والدرجة المعنية، لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

جدول رقم 1: عدد المناصب المتبارى بشأنها حسب كل درجة و كل جماعة

المجموع	تقني من الدرجة الرابعة			تقني من الدرجة الثالثة				ممرض درجة 1	مهندس دولة درجة 1	طبيب درجة 1	الدرجة
	8			9				10	11	11	السلم
	المعلومات	ميكانيك السيارات مع التوفر على رخصة سياقة C أو D	الكهرباء	الهندسة المعمارية	الكهرباء	المعلومات	الهندسة المدنية	متعدد الإختصاصات	الهندسة المدنية	طب عام	التخصص
42	28	6				5		2		1	سوق السبت أولاد النمة
4		1					2		1		أولاد عياد
9		4	1			1	2		1		برادية
3							3				خلفية
4		1	1			1	1				بني وكيل
11		2	2			3	4				كريفات
2		1				1					بني شكдал
9		4				3	2				اهل المربع
4	1	1				1	1				اولاد ازمام
5		1				2	2				سيدي عيسى بن علي
5	2	1				1	1				سيدي حمادي
5	3	1		1							أولاد بورحمون
11			1			6	3		1		دار ولد زيدوح
4					1	2	1				أولاد ناصر
10	3	1	1			5					احد بوموسي
128	37	24	6	1	1	31	22	2	3	1	المجموع

المادة الثالثة: يشارك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من سنة 2025 بالنسبة لطبيب و مهندس دولة من الدرجة 1 و ممرض من الدرجة 1 ، والبالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من سنة 2025 بالنسبة للتقني من الدرجة 3 و التقني من الدرجة 4، و الحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين بالجدول رقم 2 ، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

الجدول رقم 2: الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها			
الدرجة	التخصص	عدد المناصب	الدبلوم أو الشهادة المطلوبة
طبيب	طب عام	1	دبلوم الدكتوراه في الطب العام أو على شهادة معادلة لها، طبقا لمقتضيات المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2-12-90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية. ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.
مهندس دولة درجة 1	هندسة مدنية	3	شهادة مهندس الدولة من الدرجة الأولى، تخصص الهندسة المدنية المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا لمقتضيات المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2-12-90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012).
ممرض درجة 1	متعدد الاختصاصات	2	-دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة. -دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبة الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابعة لوزارة الصحة. -إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2-12-90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
تقني من الدرجة 3	الهندسة المدنية	22	دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.
	المعلومات	31	
	الكهرباء	1	
	الهندسة المعمارية	1	
تقني من الدرجة 4	الكهرباء	6	دبلوم التقني المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية. مع وجوب التوفر على رخصة سياقة C أو D
	ميكانيك السيارات مع التوفر على رخصة سياقة C أو D	24	
	المعلومات	37	

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف لرئيس الجماعة المعنية، يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الشخصي ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني والمباراة المراد المشاركة فيها حسب الدرجة والتخصص؛
- ✓ نسخة من الدبلوم أو الشهادة في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة له، طبقا للمقتضيات النظامية
- الجاري بها العمل ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب كما لا يعتد بشهادة النجاح؛
- ✓ نسخة من قرار المعادلة العلمية بالنسبة للشهادة الأجنبية.
- بالنسبة للدبلومات والشهادات التي لا تتضمن التخصص فيتعين أن ترفق وجوبا بشهادة مسلمة من المؤسسة المانحة للشهادة يشار فيها إلى التخصص بكل وضوح.
- ✓ بالنسبة للشهادات المحررة بلغة غير العربية أو الفرنسية، فيتعين إرفاقها بالترجمة إلى إحدى اللغتين.
- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- ✓ سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة؛
- ✓ السجل العدلي أو بطاقة السوابق؛
- ✓ ظرفان من نوع تلصيق ذاتي متبران يحملان الاسم و العنوان الشخصي للمترشح؛
- ✓ ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛
- ✓ نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛
- ✓ شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)؛
- ✓ كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات و المهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء.
- كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم؛
- علاوة على الوثائق المطلوبة فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمين بتنظيم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعين بالوظيفة العمومية، وإلا سيتم اعتبار ناجحهم لا غيا.
- إن المترشحين الناجحين ملزمين بإحضار الدبلوم أو الشهادة الأصلية وتقديم نسختين منها مطابقة للأصل تحت طائلة عدم القبول.
- إذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سيق وأن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة أو لم يدل بنسخة طبق الأصل من الشهادة أو الدبلوم، فسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشح مباشرة بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بالفضة بن صالح، وذلك خلال أوقات

العمل بالإدارات العمومية، ابتداء من 01 شتنبر 2025 و يحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات في 16 شتنبر 2025 قبل الساعة الرابعة و النصف زوالا وهو آخر أجل لقبول الترشيحات و سيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل.

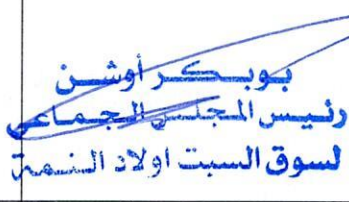
سيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي:

www.emploi-public.ma و على بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية
www.collectivites-territoriales.gov.ma و يعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لإجتياز
المباراة و يعلق بمقر الجماعات المعنية.

المادة السادسة: تشمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا، تحدد مددها
ومعاملاتها كالتالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدّة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) يتعلق بالمهام الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	(3) ثلاث ساعات	4
الاختبار الشفوي التطبيقي أو هما معا	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع و قضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

- تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20.
 - يتأهل لإجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون في الاختبار
الكتابي على نقطة لا تقل عن 12 على 20.
 - تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين ، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها
مرتبين حسب الإستحقاق ، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20
و كذا لائحة الإنتظار .
- المادة السابعة:** سيتم تعيين المترشحات و المترشحين الناجحين في المباراة بالجماعات التابعة
للإقليم وذلك حسب الاستحقاق.

السيد رئيس جماعة برادية  الحضرية حميد رئيس المجلس الجماعي برادية	السيد رئيس جماعة أولاد عياد 	السيد رئيس جماعة سوق السبت أولاد النمة  بوبكر أوشن رئيس المجلس الجماعي لسوق السبت أولاد النمة
السيد رئيس جماعة بني وكيل  المصطفى العاصمي رئيس المجلس	السيد رئيس جماعة كريفات  El Moudjahid KAYASS رئيس المجلس Président du Conseil	السيد رئيس جماعة اهل مربع  أحمد الشفيري رئيس المجلس
السيد رئيس جماعة سيدي حمادي  محمود بن عبد الله رئيس المجلس Président du Conseil Mohamed ELRAHALI	السيد رئيس جماعة خلفية  عبد الإله سارم رئيس جماعة الخلفية	السيد رئيس جماعة بني شكدال  أحمد الشفيري رئيس المجلس
السيد رئيس جماعة أولاد بورحمون 	السيد رئيس جماعة سيدي عيسى بن علي  أبو عبد الله رئيس المجلس Abouellah BADI Président du Conseil Communal	السيد رئيس جماعة أولاد زمام  Merkaoui ZNAYDI Président du Conseil
السيد رئيس جماعة احد بوموسي  حميد ربابي Président Commune Had Boumoussa رئيس المجلس الجماعي لجماعة احد بوموسي	السيد رئيس جماعة دار ولد  رضوان زبون رئيس المجلس الجماعي لجماعة دار ولد	السيد رئيس جماعة أولاد ناصر  عبد الله الشفيري رئيس الجماعة الترابية أولاد ناصر